

جمهوريّة مصر العربيّة



رَئَاسَةُ الْجَمْهُورِيَّةِ

الْوَكْلَاعُ الْمَصْرِيُّ

مُلْحِقٌ بِالْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الثمن ١٠ جنيهات

السنة
١٩٥

الصادر في يوم الأربعاء ١٨ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣
الموافق (٢٢ ديسمبر سنة ٢٠٢١)

العدد
تابع (ب) ٢٨٨



وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٢٨٨ لسنة ٢٠٢١

بتخويل مدير الإدارة العامة للموافق ومساعد مدير الموافق بمحافظة الشرقية

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعديل بالقانونين

رقمى ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلي رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى كتاب السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم (٢٠١٧/٧)

المؤرخ ٢٠٢١/١٠/٢٤؛

قرر:

(المادة الأولى)

يخلو كل من السيد / علاء محمد فرج الشعراوى - مدير الإدارة العامة للموافق

بمحافظة الشرقية والسيد / محمد عبد العظيم عطية - مساعد مدير الموافق

بمحافظة الشرقية - بصفتهما الوظيفية وفى دائرة اختصاصاتهما - صفة مأمورى

الضبط القضائى ، وذلك عملاً بنص المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية بالنسبة

للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور

المعدل بالقانونين رقمى ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨

(المادة الثانية)

يُشرِّر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار، ويُعمل به

اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢١/١٢/٥

وزير العدل

المستشار / عمر مروان



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١ / ١٢ / ٢٣ - ٢٠٢١ / ٢٥٥٦٧

